الرصد الاعلامي لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

في الصحف الرسمية الاردنية: *الرأي والدستور*

معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا، تشرين الأول 2021

تأتي ورقة السياسات هذه ضمن البرنامج التدريبي: "نحو المشاركة الشاملة للنساء المهمشات والأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية"، المُنفذ من قبل معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا وبالشراكة مع IM الشريك السويدي للتنمية في الشرق الأوسط. يهدف البرنامج إلى إكساب 20 متدرباً ومتدربةً المهارات والأدوات اللازمة لكسب التأييد حول القضايا التي تهم النساء المهمشات والأشخاص ذوي الإعاقة عن طريق إنتاج أوراق سياسات تُعنى بالفئتين السابقتين على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي.

يعكس المشروع آراء المؤلفين وليس بالضرورة وجهة نظر معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا

شروط إعادة النشر: لا يجوز إعادة نشر أي معلومات من هذا المشروع كلياً أو جزئياً وبأي وسيلة دون موافقة مسبقة من معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا. للحصول على موافقة المعهد يُرجى مراسلة قسم الاتصال على البريد الإلكتروني: info@wana.jo

نشر بواسطة معهد غرب آسيا وشمال أفريقيا، الجمعية العلمية الملكية، عمان – الأردن

المؤلفون: إيناس الدويكات، ثريا المعابرة، ريما دمج، صفاء عباسي.
التدقيق: حياة الشوبكي
صورة الغلاف: التاج نيوز

طبع في عمان، الأردن
جميع الحقوق محفوظة لمعهد غرب آسيا وشمال أفريقيا، الأردن ©2021

1. جدول المحتويات

1 مقدمة 4

2 الملخص التنفيذي 4

3 المصطلحات الرئيسية 5

4 الإطار القانوني 7

5 نتائج الورقة 8

5.1 واقع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الصحف الأردنية الرسمية: الرأي والدستور 8
5.2 شجرة المشكلات 13
5.3 التحديات التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة في الصحف الرسمية: الرأي والدستور 14

6 الخيارات والبدائل ومناقشتها 16

6.1 أولاً: سياسة عامة لتطوير وسائل إعلامية مكتوبة تتضمن حقوق لأشخاص ذوي الإعاقة 16
6.2 ثانياً: سياسة عامة لتعزيز قدرات الصحفيين بمجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مؤسسات الصحف الرسمية المكتوبة 17
6.3 ثالثاً: سياسة عامة لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في الصحف الرسمية المكتوبة 17

7 الملحق 19

1 مقدمة

تُعد وسائل الإعلام من أهم الوسائل المؤثرة في ثقافة المجتمع، وَتَعمل على نشر الوعي اتجاه القضايا والاحتياجات المُجتمعية المختلفة، وتُسّرع في نشر المفاهيم والمصطلحات والأفكار لتشكل بذلك رأي عام يَعكِس وجهة نظر المجتمع.[1] وتلعب وسائل الاعلام أدوارٌ مهمة على عدة أصعدة، فهي المرآة العاكسة للتطور السياسي والثقافي والاجتماعي والاقتصادي، وما تشهده البلدان من تطورات عِدَّة. كما و يُساهم الإعلام بدورٍ كبير في التثقيف ونشر الوعي بحقوق الإنسان السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية، ويتزايد دور الإعلام في الوقت الحالي تزايداً واضحاً؛ لدوره في التأثير بحياة الأفراد من خلال نشر الوعي والتثقيف وزيادة المعلومات لديهم، وتسليط الضوء على احتياجات شرائح المجتمع المُختلفة مثل: الأشخاص ذوي الإعاقة. فالكلمات مهمة، يمكن للطريقة التي يُتَحَدَث بها عن شخصٍ ما أن تغير الطريقة التي يُنظَر إليها تمامًا، فتغيير طريقة الحديث وكيفية تمثيل الأشخاص ذوي الإعاقة في الإعلام قد يغير من آراء المُجتمع حَولَهُم في حياتنا اليومية، وبذلك تَبدأ الوصمة الاجتماعية السلبية المُحيطة بالإعاقة في التلاشي؛ مما يعزز من قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة على المُشاركة الاقتصادية والاجتماعية[2].

يَبرُز دور الإعلام اتجاه حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في التأكيد على حُقوقهم، وعَكسِها بالطريقة الصحيحة التي تتماشى مع النهج الحقوقي والذي يَعتبر قضية الأشخاص ذوي الاعاقة هي قضية حُقوق إنسان في الدرجة الأولى، والابتعاد عن النهج الرعائي الذي يُعبر عن قضاياهم إمّا على أساس الشفقة والحزن، أو كإنجاز بطولي خارق للعادة؛ مما يعزز الصورة النمطية المأخوذة عنهم.

2 الملخص التنفيذي

دعت الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الدول المُصادقة عليها بما فيها الأردن إلى العمل على إذكاء الوعي المُجتمعي فيما يخص حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتخاذ جُملة من التدابير التي تعمل على تعزيز الوعي بحُقوقهم من خلال تطبيق هذه التدابير، منها: تشجيع وسائل الإعلام على إبراز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بطريقة تتناسب مع الاتفاقية ومَضمونِها وبصورة لا تُشكل انتهاكاً لحقوقهم.[3] تأتي هذه الورقة **لتُوضح مدى اهتمام الإعلام الرسمي المكتوب وخصوصاً جريدة الرأي والدستور بتضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بالشكلِ الصحيح استناداً إلى النهج الحقوقي ، كما تهدف** الى تسليط الضوء على مدى التزام الهيئات والمؤسسات الإعلامية بالتوصيات التي تَضمَنّها قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2017 فيما يخص الجِهات الإعلامية، كما قدمت الورقة سياساتٍ عامة؛ للمُساهمة في مواجهة التحديات التي

1 رضي، حيدر. 2018، دور الاعلام في تشكيل الوعي المجتمعي، أخبار الخليج
http://akhbar-alkhaleej.com/news/article/

2 الدليل الإعلامي في تناول قضايا حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المجلس الاعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. 2018

3 اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة ال (2008)، المادة (8)، تم التصديق عليها من قبل الحكومة الأردنية في عام 2008

يتعرض لها الأشخاص ذوي الإعاقة في الإعلام. وتم اختيار الصحيفتين استناداً الى حصول جريدة الدستور المرتبة الأولى وجريدة الرأي المرتبة الخامسة في أكثر الصحف العربية تأثيراً لعام 2020 [4].

واعتمدت الورقة في نتائجها على منهج "تحليل المضمون"؛ لملائمته أغراض وأهداف الورقة في رصد المُحتوى الصحفي في جريدة الرأي والدستور، وتحليلها تحليلاً حقوقياً استناداً على كتيب "قل ولا تقل"[5] بكيفية استخدام المصطلحات القانونية بذكر الأشخاص ذوي الإعاقة بالشكل الصحيح، والدليل الإعلامي الصادر عن المجلس الاعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة،[6] إضافةً الى الإتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة حول إذكاء الوعي في أسلوب نشر وتعزيز الوعي بهم،[7] وذلك في الأسبوع الأول من شهر تموز 2021، إضافةً إلى التحليل المكتبي وعقد مُقابلات معمقة شبه منظمة مع عدد من الخبراء والناشطين في مجال الإعلام وحقوق الأشخاص من ذوي الإعاقة.

توصلت الورقة إلى تضمين الصحف الرسمية الأردنية لحقوق الأشخاص ذي الإعاقة بنسبة 2٪ من مُجمل المحتوى، وتَكمن المُشكلة في أسلوب تضمين حقوقهم بشكلٍ رعائي يتنافى تماماً مع النهج الحقوقي المستخدم في "قلْ ولا تقل"، وتهميشهم في بعض المقالات والأخبار نافيةَ الذكر بأنهم من الأشخاص ذوي الإعاقة ليتعارض ذلك مع "إذكاء الوعي" في الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وتقدم الورقة جملة من السياسات العامة؛ **بهدف زيادة تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الصحف الرسمية الأردنية ـ الرأي والدستور ـ بطريقة حقوقية، والمساهمة في زيادة الوعي المجتمعي اتجاه لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل سريع ومؤثر**. وتمثلت هذه السياسات بالآتي:

1. سياسة عامة لتطوير وسائل إعلامية مكتوبة تتضمن حقوق لأشخاص ذوي الإعاقة، تهدف الى الوصول لمجتمع يمتلك الوعي والثقافة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
2. سياسة عامة لتعزيز قدرات الصحفيين بمجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مؤسسات الصحف الرسمية المكتوبة، تهدف الى الإسهام في خلق بيئة مؤسسية إعلامية تتعامل مع الاشخاص ذوي الإعاقة بشكلٍ حقوقي.
3. سياسة عامة لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة وظيفياً في الصحف الرسمية المكتوبة، تهدف الى تحقيق مبدأ العدالة وتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الاعاقة في الصحف الرسمية المكتوبة.

3 المصطلحات الرئيسية

- **الرصد الإعلامي:** "هو أداة للبحث في موضوع ما من خلال جمع البيانات والتأكد منها وتحليلها من أجل حل المشكلة أو العمل على الحد منها، ويتم ذلك بفترة زمنية محددة من أجل تَوخي الدقة والموضوعية في عملية الرصد.

4 الصحف العربية الأكثر تأثيراً: تصنيفات العام 2020، اندستري أرابيك للترجمة.
https://industryarabic.com/ar/الصحف-العربية-الأكثر-تأثيرًا/

5 العزة، مهند. (2018) ،قل ولا تقل في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
http://hcd.gov.jo/sites/default/files/Say%20and%20not%20to%20say.pdf

6 المغربي، زياد وشاهين، تسنيم. 2018، الدليل الإعلامي في تناول قضايا حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
http://www.hcd.gov.jo/sites/default/files/Media%20Guide_0_0.pdf

7 اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.2008، المادة (8)، تم التصديق عليها من قبل الحكومة الأردنية في عام 2008.

وتختلف آلية جمع البيانات باختلاف الموضوع المنوي رصده، وذلك من الممكن أن يكون عن طريق المُلاحظة أو المُراقبة أو زيارة الموقع الذي له علاقة بعملية الرصد، ويسعى لتسليط الضوء على الانتهاكات التي من الممكن أن تتواجد في الوسائل الإعلامية سواء التي يتعرض لها الإعلام نفسه أو المجتمع مع التركيز على المسؤوليات والواجبات التي تقدمها الوسائل الإعلامية المتعددة"[8].

- **الأشخاص ذوي الإعاقة:** " الذين يعانون من إعاقات جسدية أو عقلية أو ذهنية أو حسية طويلة الأمد، والتي تعيق من تفاعلهم ومشاركتهم الكاملة مع المجتمع وتحد من تلبية متطلبات الحياة العادية، ويعتمد على غيره في تلبيتها، أو احتياجه لأداة خاصة تتطلب تدريباً أو تأهيلاً خاصاً لكيفية استخدامها بشكلٍ صحيح"[9].

- **الصحف الرسمية:** " هي النَشرات الورقية المَطبوعة أو الصحف الرقمية والتي تُعد جهة حكومية في الدولة، وتحتوي على الأخبار والمعلومات العامة. كما تتضمن بالإضافة الى ذلك سير الأحداث وما يَتبَعُها من انتقادات وملاحظات من الناس، تعبّر عن الرأي العام اتجاه مواقف معينة، وتُباع في مواعيد محددة ودورية إذا كانت ورقية، ومتاحة دائماً إذا كانت رقمية ويحصل عليها القراء من خلال الاشتراك أو الشراء".[10]
- **صحيفة الرأي:** "صحيفة يومية عربية سياسية تَصدر عن المؤسسة الصحفية الأردنية (الرأي)، توزع إلى جميع محافظات المملكة الأردنية الهاشمية، مقرها في العاصمة الأردنية عمان. صدر العدد الأول منها يوم 2 يونيو 1971 في عَهد حُكومة وصفي التل أحد مؤسسي الصحيفة، وأول رئيس تحرير للصحيفة هو نزار رشيد الرافعي".[11]
- **صحيفة الدستور:** "احدى المؤسسات الصحفية الأردنية، جاء صدور العدد الأول منها في 28 آذار من عام 1967؛ نتيجة اتحاد الصحيفتين فلسطين والمنار، حَمَلت اسم الشركة الأردنية للصحافة والنشر لتعمل بعدها على إصدار جريدة الدستور أيضاً، عَمِل وكَتَب فيها منذ صدورها أهم الكتاّب والصحفيين والفنيين والإداريين في الصحافة".[12]
- **النهج الحقوقي:** "هو النَّهج المرتبط بحقوق الإنسان يتعامل مع قضية الأشخاص ذوي الإعاقة بقضية حقوقية تستند للقانون بحيث أن الدولة هي المسؤولة عن إعطاء الأشخاص ذوي الإعاقة جميع الحقوق، والوزارات والهيئات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني تكون معنية أن تعطي الحقوق بِوَصفها حقوق مُستندة للقانون وليس منح أومِنّه من أحد. ونهج الخدمات المُقدمة فيه عبارة عن حقوق وليست خدمات وتكون مستدامة شاملة مثل: الصيانة ومتابعة صحية، ولا يكون فيها مِنّه أو عطف بل يتم التعامل مع الشخص ذوي الإعاقة بكامل الأهلية القانونية".[13]

---

8 دليل الرصد والتعامل مع المواضيع والقضايا المتداولة، النسخة الأولى، 2019، سلطنة عمان
https://www.omaninfo.om/images/library/file/Book381888.pdf

9 اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لسنة ال (2008)، المادة رقم (1)، تم التصديق عليها من قبل الحكومة الأردنية في عام 2008

10 علي، كنعان. 2017، الصحافة - مفهومها وأنواعها.

11 ملكاوي، فيصل، مدير تحرير جريدة الرأي، 27-3-2017، لقاء صحفي، انظر الرابط:
https://web.archive.org/web/20171222050726/http://www.watanhor.com/news/

12 "الدستور تحتفل بعيدها ال 43"، وكالة عمون الإخبارية.
https://www.ammonnews.net/mobile/article/57226

13 المجالي، تقى.2017، حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في التشريع الأردني: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير منشورة، جامعة مؤتة، الأردن.

- **النهج الرعائي:** "هو النهج الذي يعتمد بشكلٍ أساسي على التعامل مع قضية الأشخاص ذوي الإعاقة بوصفها قضية إنسانية وصحية تحتاج إلى رعاية المجتمع وعَطف الجمعيات الخيرية وحتى الهيئات الحكومية، ويعتمد هذا النهج على أسلوب غير مُستدام فهو يعتمد تقديم على خدمات غير مستدامة تكون مؤقتة للأشخاص ذوي الإعاقة مثل: مِنَح الكراسي.. والخ. ولا يوجد استراتيجية وطنية متكاملة مُستدامة، ويغلب عليه اتباع أسلوب الشفقة".[14]
- **إذكاء الوعي:** "لم يحدد القانون الدولي المعنى المقصود بإذكاء الوعي، ولكنّه يُعتبر إجمالاً مصطلحاً واسعاً يشمل تعزيز التواصل والاطلاع، بهدف الارتقاء بالتفاهم وتعبئة المجتمع المحلي؛ لإحداث التغيير في المواقف والسلوك. وتتضمن برامج إذكاء الوعي جُملة من التدخلات، منها: تنظيم الحملات العامة والدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل والاستعانة بقطاع التعليم النظامي والمواد السمعية البصرية والمطبوعة، وبَذل جهود على مواقع التواصل الاجتماعي. ويُسهم إذكاء الوعي بشأن حقوق الإنسان في تمكين الأفراد من المشاركة بدورٍ فعال في القرارات التي تَمُسُهم بما في ذلك الجهود الإلزامية في الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها". [15]

4 الإطار القانوني

كَفَلت المعايير الدولية حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة وذلك من خلال الاتفاقية الدولية الخاصة بحقوق الاشخاص ذوي الإعاقة والتي تضمنت جُملة من المبادئ العامة الواجب أخذُها بعين الاعتبار عند العمل على تعزيز وحماية حقوقهم، وأساسها هو احترام كرامة الأشخاص المتأصلة وعدم التمييز، والمشاركة الكاملة في المجتمع، واحترام الفوارق كجزء من التنوع البشري، وتكافؤ الفرص وإمكانية الوصول، والمساواة بين الرجل والمرأة [16]. كما نصت المادة 8 من الاتفاقية الدولية الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على الدول أن تتخذ تدابير فورية وفعّالة وملائمة من أجل إذكاء الوعي في المجتمع بكافة مكوناته بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واحترام حقوقهم وكرامتهم ومكافحة القوالب النمطية وأشكال التحيُّز والممارسات الضارة بهم، وكذلك تنظيم حَمَلات فعالة للتوعية العامة في تقبل حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة، ونشر تصورات إيجابية عن الأشخاص ذوي الإعاقة، ووعي اجتماعي بهم، كما أكدت ذات المادة على تشجيع اجهزة ووسائل الاعلام على عَرض حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بطريقة إيجابية تتفق ومبادئ الاتفاقية. وأكدت المادة 21 من الاتفاقية الدولية الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على ضرورة تمتُّع الأشخاص ذوي الإعاقة في الحصول على المعلومات من خلال تشجيع وسائل الإعلام ومُقدمي المعلومات والبيانات من جعل خدماتهم في متناول الأشخاص ذوي الإعاقة، وتقديم تلك المعلومات باستعمال لغة الإشارة، وطريقة بريل، وطرق الاتصال المُعززة والبديلة.

وعلى الصعيد المحلي، تضمّن الدستور الأردني في المادة 6 الفقرة الخامسة مِنه على حماية القانون للأمومة والطفولة والشيخوخة ورعاية النِشء وذوي الإعاقات وحمايتهم من الإساءة والاستغلال. ومنذ 2017 أُجريت تعديلات على قانون

14 المجالي، تقى.2017، المرجع نفسه.

15 التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام. 2020 مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثالثة والأربعون.

16 قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (2006)، تم التصديق عليه من قبل الحكومة الأردنية في عام 2008.

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20، حيث تضمنت المادة 40 "على هيئة الإعلام ونقابة الصحفيين ومؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردنية والمؤسسات الإعلامية والصحفية الرسمية وغير الرسمية كُلٌّ حسب اختصاصه بالتنسيق مع المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة القيام بما يلي":

1 - تضمين محاور تُظهر حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

2 - تَبَنّي سياسات تحرير للغة والمصطلحات؛ لضمان عدم التمييز والاحترام الكامل لهم.

3 - تضمين تعليمات مِنَح وتجديد التراخيص المختلفة بما في ذلك المواقع الإلكترونية لإتاحة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة للمعلومات.

4 - تدريب الصحفيين والإعلاميين على آليات التناول الإعلامي الإيجابي لقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة؛ للتعريف بحقوقهم والقضاء على الصور النمطية الاجتماعية السائدة عنهم.

5 - تطوير قدراتهم ومنظماتهم في مجال الإعلام والتواصل العام؛ لتغيير الاتجاهات السلبية السائدة عن الإعاقة.

6 - تطبيق إمكانية الوصول للمباني والمقرات الصحفية خلال 5 سنوات من تاريخه (2017).

5 نتائج الورقة

قام الفريق البحثي برصد صحيفة الرأي والدستور من الفترة الزمنية 1-7-2021 الى 7-7-2021، بالإضافة إلى عقد أربع مقابلات معمقة شبه منظمة مع إعلاميين وناشطين حقوقيين من الأشخاص ذوي الإعاقة. واستناداً إلى أدوات جمع المعلومات والبيانات تم التوصل إلى النتائج الآتية:

5.1 واقع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الصحف الأردنية الرسمية: الرأي والدستور

- **عدد المقالات والأخبار التي تضمنت ذكر مصطلح الأشخاص ذوي الإعاقة**

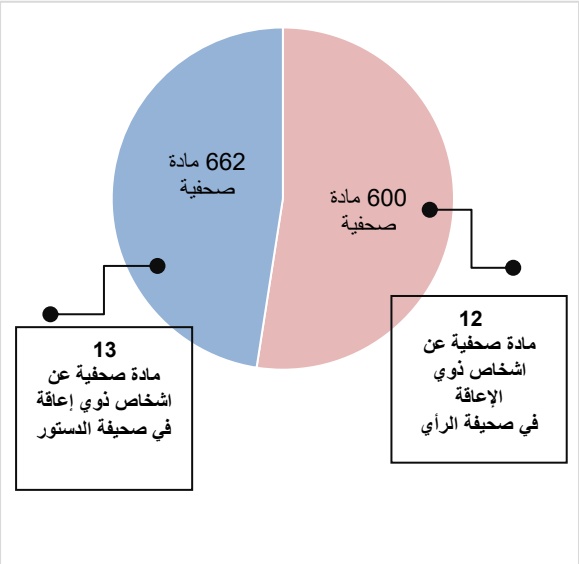

بلغ عدد المواد الصحفية المنشورة في الصحيفتين الرأي والدستور خلال فترة الرصد (1262) مادة صحفية، تنوعت ما بين أخبار ومقالات ضمن مواضيع اقتصادية واجتماعية وسياسية. 600 مادة صحفية في جريدة الرأي و 662 في جريدة الدستور.

وعلى صعيد حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، أظهرت النتائج تقارب صحيفتي الرأي والدستور في تضمين حقوقهم من مُجمل المواد، 12 مادة صحفية بنسبة 2٪ في جريدة الرأي، و13 مادة صحفية بنسبة 1.96٪ في جريدة الدستور.

وعلى الرغم من تأكيد المُشاركين بأهمية الإعلام الرسمي المكتوب في نشر وعكس الواقع الفعلي لحقوق الأشخاص ذوي

الإعاقة بطريقة حقوقية، إلّا أن بعض المقالات والاخبار تناولت حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بنهجٍ رعائي يتنافى تماماً مع النهج الحقوقي، لتعبير بعض المواد الإعلامية الأشخاص ذوي الإعاقة بأنهم "ذوي احتياجات خاصة" و بأنهم فئات هشة وضعيفة، ووصف إعاقتهم بالعجز وهذا يتنافى تماماً مع "قل ولا تقل" في حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة .

- **نوع القضية التي تطرحها الصحف الرسمية الأردنية المكتوبة - الرأي والدستور**

تندرج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ضمن حقوق الإنسان التي تعالج الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية الأساسية الضرورية للعيش بكرامة وحرية. وتتعلق هذه الحقوق في جوانب عدة منها: (العمل، الضمان الاجتماعي، الصحة، التعليم، الغذاء، المياه، السكن، البيئة الصحية، الثقافة).[17]

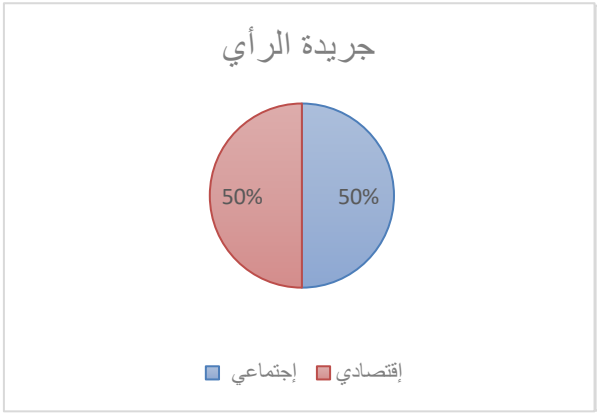

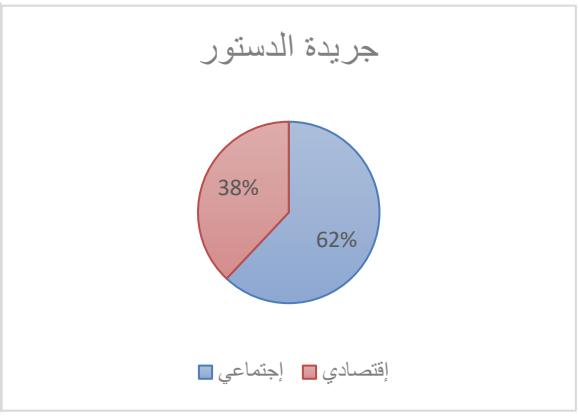

حيث شكلت المواد الإعلامية ضمن المواضيع الاقتصادية والإجتماعية في جريدة الرأي نسب متساوية من جميع المواد الإعلامية المطروحة والبالغة 50% اقتصادي و 50% اجتماعي، وبالنسبة لجريدة الدستور فتمثلت 38٪ للمواضيع الاقتصادية و 62٪ للمواضيع الاجتماعية؛ ليُستدل من ذلك خلال فترة الرصد باهتمام جريدة الرأي بالقضايا الاقتصادية والاجتماعية على حدٍ سواء، وتركيز جريدة الدستور على البعد الاجتماعي أكثر من منه في البعد الاقتصادي.

- **إتجاه المادة الإعلامية**

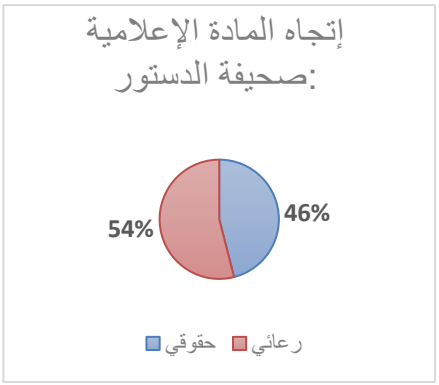

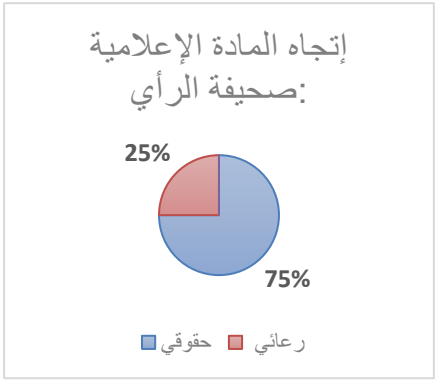

[17] الشبكة العالمية للحقوق الأقتصادية والأجتماعية والثقافية، مقدمة الى الحقوق الأقتصادية والإجتماعية والثقافية.
https://www.escr-net.org/ar/resources/368498

يعتبر إتجاه المادة الإعلامية عُنصراً مُهماً في تغطية المادة الإعلامية وإيصالها بالطريقة الصحيحة التي تتماشى مع الهدف منها، وعلى الرغم من أهميتها أظهرت النتائج 54% من ُمجمل المواد الإعلامية التي تضمنت حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في جريدة الدستور و 25% في جريدة الرأي تضمنت حقوقهم بنهجٍ رِعائي يتنافى مع النهج الحقوقي الذي يتناول قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة على أنها قضايا حقوقية لا رعائية.

حيث نشرت صحيفة الدستور بتاريخ 1-7-2021، صفحة 4، بعنوان: " شمول العاملين في العمل الحر بالضمان بشكل إلزامي اعتباراً من اليوم"، تضمن الخبر ذِكر الأشخاص الأشخاص ذوي الإعاقة بأنهم "ذوي الإحتياجات الخاصة" واعتبارهم فئة يجب شمولها لضمان توفير الحماية الاجتماعية لهم، ليتنافى ذلك مع "قل أو لا تقل" لأن مصطلح " ذوي الاحتياجات الخاصة تعبير مُضلل فهو يعبر عن كل شخص لديه احتياج خاص أياً كان نوعه، وهو أمر منطبق على الناس جميعا"، وكلمة فئة لا تتناسب حقوقياً ولا بد من اعتبارهم "شريحة".

وفي صحيفة الرأي صفحة 10 بتاريخ 3-7-2021 وبعنوان: " زوجان يبتكران نظارات للسماح لأبنهما باستعادة بصره" فَوُصف بأنه "يعاني إعاقة بصرية"، فكلمة "يعاني" لا تتناسب مع النهج الحقوقي "قل ولا تقل"؛ لاعتبارها كلمة تحمل الشخص مسؤولية القصور الجسدي.

وذكرت صحيفة الدستور في صفحة رقم 3 بتاريخ 3-7-2021 خبر بعنوان: "التنمية تعقد جلسات لإعداد الخطة الاستراتيجية والمستجيبة للنوع الاجتماعي" حيث وُصِف الأشخاص ذوي الإعاقة في مضمونها بأنهم "فئات هشة وضعيفة" والصحيح وصفهم بأنهم "شريحة" وليست فئة؛ فوصفهم بهذا المصطلح "فئة" "قد يؤكد ما تدعيه العديد من الدول بأن أعداد الأشخاص ذوي الإعاقة لديها منخفض جداً دون دليل يَرتكز على إحصاء دقيق قائم على تبنّي تعريف حقوقي شامل للأشخاص ذوي الإعاقة" بحسب "قل ولا تقل".

كما وقدمت صحيفة الدستور صفحة 8 بتاريخ 4-7-2021 وبعنوان: "ستيني يحلم بكرسي كهربائي متحرك منذ خمس سنوات"، تم تكرار إصابته بالشلل كما يلي: "لكن إصابة يده ورجله في الجانب الأيمن من جسده "بشلل تام أقعدته وجعلته حبيس الفراش والبيت" ولم يذكر مصطلح أنه من الأشخاص ذوي الإعاقة الحركية، كما ذُكر "كرسي كهربائي متحرك"، وبالاستناد الى الدليل الإعلامي في تناول قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة هذه الجملة بمثابة "تفريغ شخصية الأشخاص ذوي الاعاقة وإلصاقهم بأداة الابتعاد عن صيغة حقوق الإنسان".

وفي صحيفة الرأي صفحة 11 بتاريخ 5-72021 وبعنوان: "آية...بطلة وغطاسة تتحدى متلازمة داون"، استناداً إلى "قل ولا تقل" "فإن رسالة العالم في تناولها لقصص النجاح يجب أن يبقى محور تركيزها على تحدي العوائق والحواجز التي يُجابِهُها الشخص ذو الإعاقة للحصول على ما يحصل عليه الأخرون بسهول ويسر". فالأشخاص ذوو الإعاقة لا يتحدون إعاقتهم بل يتحدون مُعيقات وصولهم إلى حقوقهم وحرياتهم.

نُشر خبر في جريدة الرأي صفحة رقم 13 بتاريخ 2021-7-5 بعنوان: "سلسلة إنجازات كلية العلوم الرياضية في جامعة مؤتة، تمثل الخبر بالآتي: "جائزة أفضل عمل مجتمعي والتي حصدتها الكلية لعامين على التوالي جاءت لتميزها بالبرامج والحملات والأنشطة الخيرية والإنسانية والمجتمعية والتي استهدفت من خلالها ذوي الاحتياجات الخاصة ومن خلال مبادرة (يوم مرح الانسانية) التي يتم تنظيمها بتشاركية ما بين كافة أسرة كلية الرياضة لتحقيق غايات إنسانية وخيرية ومجتمعية فاعلة، بحسب "قل ولا تقل" لم يتم مُراعاة المصطلح الحقوقي بالإضافة الى الهدف من البرنامج غايات إنسانية وليست حقوقية ولاعتبارات الثواب والأجر.

كما تم وصفهم في صحيفة الرأي في الصفحة رقم 3 بتاريخ2021-7-6 بأنهم ذوي (العجز الطبيعي)، ويتنافى ذلك مع "قل ولا تقل"؛ لجعل المصطلح النمطي من صفة "العجز" "سمة لصيقة بالشخص ومتحدة معه"، بالإضافة الى استخدام هذا المصطلح في التعبير عن الضعف والجمود وعدم الفاعلية.

وذكرت جريدة الدستور في اليوم الأربعاء تاريخ 72021-7 بعنوان: " الوزارة تعمل على وضع خطط لسير امتحان الثانوية العامة (التوجيهي) لتضمن البيئة المناسبة لجميع الطلبة وسوف يتوفر غرف خاصة مع مشرفين توفر كل ما يلزم الطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة ".

- **تركيز الصحف الرسمية على شريحة النساء من الأشخاص ذوي الإعاقة وأشكال الإعاقة المُختلفة**

نصت الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة حول إذكاء الوعي في المادة 6 و8 على ما يلي: "مكافحة القوالب النمطية بأشكالها بما فيها القائمة على الجنس والسن، كما أقرت الدول الأطراف بأنّ النساء والفتيات يَتَعرضنَ للتمييز بأشكاله". وبلغت نسبة ذكر النساء من ذوي الإعاقة في الصحف الرسمية الأردنية خلال فترة الرصد 0%؛ مما يعزز من ترسيخ الصورة النمطية السلبية السائدة في المجتمع اتجاه النساء ذوات الإعاقة؛ ليزداد التهميش الواقع عليهنّ. وأكد المُشاركون على ضرورة التركيز على النساء ذوات الإعاقة اللواتي يَجِد المجتمع غالباً من مشاركتهنّ في شتى مجالات الحياة.

وكذلك بلغت نسبة ذكر الأشخاص ذوي الإعاقة الحركية 0% بينما تم ذكر قصار القامة في جريدة الرأي خلال فترة الرصد 4 مرات، وذكر أشخاص ذوي إعاقة نفسية اجتماعية مرتين في جريدة الدستور، وأشخاص ذوي إعاقة بصرية مرتين في جريدة الرأي؛ ليُضعف ذلك من توعية المجتمع بأشكال الإعاقة المُختلفة والتعبير عنها بالشكل الحقوقي الصحيح.

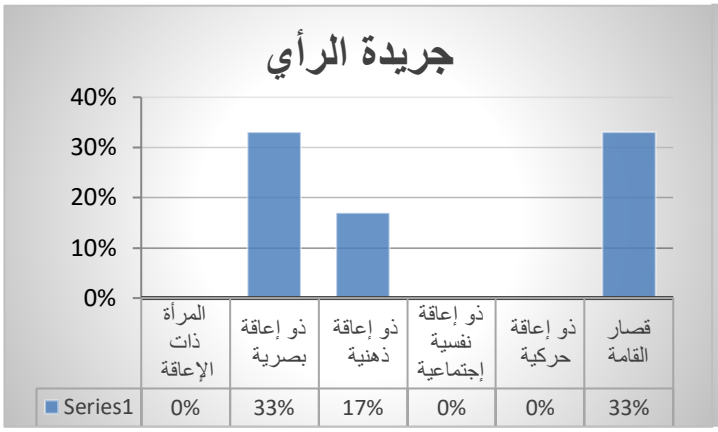

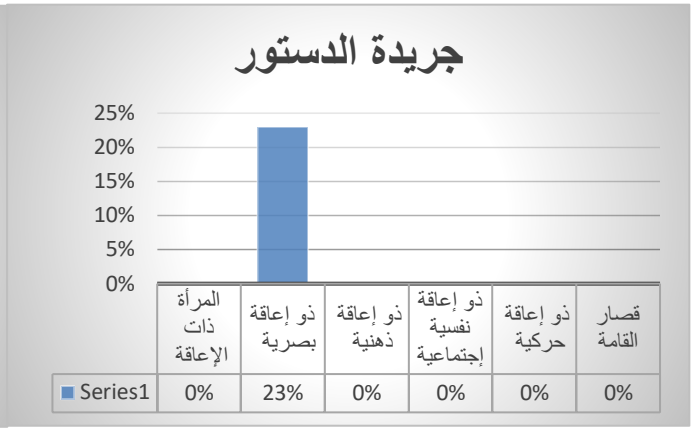

5.2 شجرة المشكلات[18]

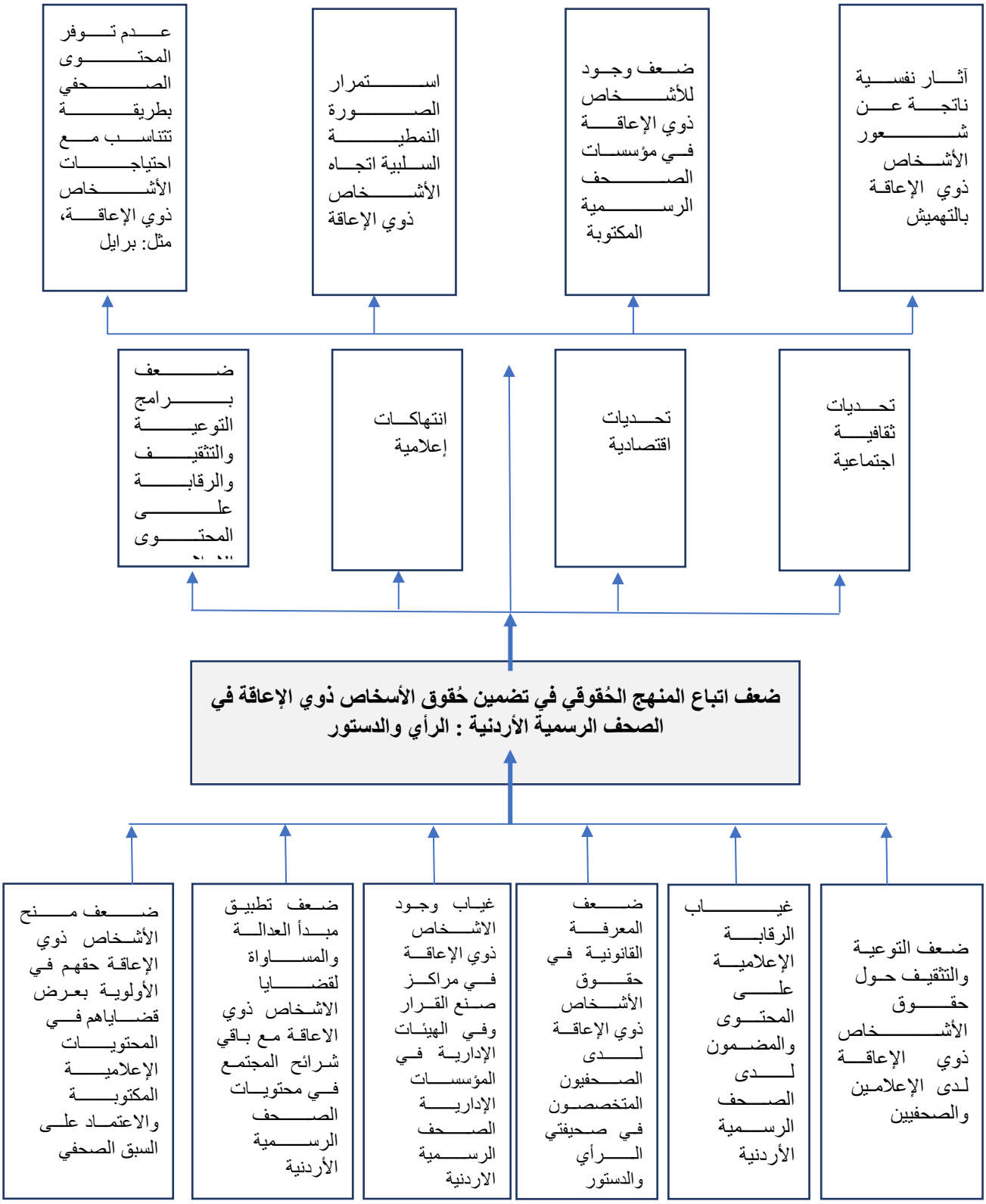

[18] مُنهجية لتحديد المُشكلة وأسبابها وآثارها، حيث الجدع هو المشكلة الرئيسية، وتمثل الجذور أسباب المشكلة الأساسية في حين تمثل الفروع آثاره".
https://sswm.info/ar/taxonomy/term/2647/problem-tree-analysis

5.3 التحديات التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة في الصحف الرسمية: الرأي والدستور

- **التحديات الثقافية الاجتماعية:**

والتي تندرج من ضمنها الصورة النمطية السلبية السائدة عن الأشخاص ذوي الإعاقة **والنهج الرعائي** المُستخدم في التعبير عن احتياجاتهم وحقوقهم بدلاً من استخدام **النهج الحقوقي** الذي يتماشى مع مبدأ العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص. وبالرغم من ذكر الأشخاص ذوي الإعاقة بنسبة جيدة نوعاً ما خلال فترة الرصد، إلّا أنّ النتائج أظهرت أنّ المُحتوى الصَحَفي لجريدة الرأي والدستور تضمنت حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بشكلٍ رعائي يتنافى تماماً مع كُتيب "قل ولا تقل" في لغة الإعلام في تناول قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، ليدل ذلك على ضعف إلتزام الإعلام الرسمي المكتوب بالمادة رقم 40 من قانون حقوق الأشخاص والتي تنص على: "تضمين استراتيجيات الإعلام محاور تبين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتبنّي سياسات التحرير للغة والمصطلحات التي تُحقق عدم التمييز والاحترام الكامل لهم ولكرامتهم المتأصلة".

وبحسب "إذكاء الوعي" سُيضعف ذلك الوعي الاجتماعي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بالشكل الحقوقي؛ ليساهم ذلك في استمرار الصورة الرعائية والتمثيل الخاطئ التي يرسمها الإعلام، بدورها تؤدي الى استمرار الصورة النمطية المرسومة اتجاه الأشخاص ذوي الإعاقة بأنهم فئات مهمشة وهشة وضعيفة.

ثانياً: تحديات اعلامية

على الرغم من تأكيد المُشاركين على أهمية دور الاعلام في طرح حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وعَكس الواقع الفعلي لهم على اعتباره قلم المواطن، ليقدم الفريق البحثي سؤالً حول هل يوجد إعلام متخصص بهذه الشريحة التي تعيش في المجتمع الأردني؟ وهل يوجد تهيئة لإمكانية الوصول للمعلومات؟

وعليه، أظهرت النتائج بضعف تهيئة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة وتحديداً الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية للمعلومات الإعلامية في الصحف، فلا يوجد هناك محتوى إعلامي إلكتروني تابع لصحيفة الرأي والدستور يقدم خدمة (طريقة برايل). كما توصلت النتائج الى عدم وجود إعلاميين وإعلام متخصص للأشخاص ذوي الإعاقة، بالإضافة الى عدم توفر مساحة إعلامية كافية في صحيفتي الرأي والدستور في التطرق لحقوق وقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، وتمثلت فقط على شكل مُبادرات من الصحفيين دون تكليف مؤسسي من قبل الإدارة.

ثالثاً: إنتهاكات اعلامية

بالرغم من أهمية الموضوعية في عكس نمط حياة الأشخاص ذوي الإعاقة بالشكل الواقعي الصحيح والطريقة الحقوقية المناسبة التي بدورها ستساهم بشكلٍ فعال في تغيير نمط حياتهم والنمط المعيشي الذين يعيشون فيه، أظهرت النتائج تهميشهم عند التطرق لحقوقهم. بعض الكتابات كانت فقط لأغراض كتابة محتوى صحفي لافت للقارئ وعدم تركيزهم على الواقع الفِعلي الذي يعيشون فيه، والإكتفاء بعرض الإنجازات بغض النظر عن التحديات التي يواجهونها في وصول الى هذا الإنجاز، وضعف المِصداقية في نقل المعلومات الفعلية التي يتم ذكرها من قبل الناشطين في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة،

وفي نفس السياق، أضاف أحد المشاركين بما يلي: "يقوم بعض الصحفيين بكتابة أخبار ومقالات تخص الشخص ذوي الإعاقة والإعتماد على المعلومات من مصادر ثانوية وليس من قبل الشخص نفسه".

رابعاً: التحديات الاقتصادية

حسب قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017 المادة رقم 25، "الجهات الحكومية وغير الحكومية التي يزيد موظفيها عن 25 ويقل عن 50 ملزمة بتوظيف شخص واحد من الأشخاص ذوي الإعاقة وإذا ما زاد عن ذلك فإنها ملزمة بتخصيص 4% من شواغرها لهم". وبالرغم من قانونية والزامية هذه النِسب بلغت نسبة العاملين والإداريين من الأشخاص ذوي الاعاقة في جريدة الدستور 0% من أصل 250 عامل وإداري[19]، ووجود شخص واحد من الأشخاص ذوي الإعاقة (من ذوي الإعاقة السمعية) في جريدة الرأي من أصل 351 عامل وإداري[20]؛ ليدل ذلك على غياب الأشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسات والهيئات الإعلامية للصحف الرسمية الأردنية، وعدم تكافؤ الفرص في الحصول على حقوقهم مع باقي شرائح المجتمع، ليتعارض ذلك مع برامج دمجهم مع باقي شرائح المجتمع.

خامساً: التوعية والتثقيف والرقابة على المحتوى

تعد وسائل الإعلام من أهم الوسائل المُؤثرة على المجتمع المحلي في جميع مجالات الحياة، ولا بد من العمل على زيادة الوعي لدى الإعلاميين وتنمية النظرة العلمية والمهارات الإعلامية، وبحسب ما وُرِدَ في النص القانوني رقم 40 من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بضرورة تدريبهم وتأهيلهم وذلك لتبنّي القضايا المنهجية والتربوية ومعالجتها إعلامياً، ولتلمس قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، والعمل على البث الإعلامي التربوي تجاهها وتصحيح المفاهيم والمعتقدات الخاطئة وبالتالي تنقية الرسالة الإعلامية من الشوائب. توصلت الورقة للنتائج الآتية على الصعيد التوعوي والرقابي:

1. ضعف التوعية والتثقيف بكيفية تناول حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بالطريقة الحقوقية من قبل المؤسسات الصحفية الرسمية للصحفيين العاملين فيها.
2. غياب تخصيص صحفيين متخصصين بالتوعية والتثقيف لحقوق الاشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسات الصحفية.
3. ضعف المتابعة والرقابة على المحتوى والمُصطلحات التي تستخدم في كتابة المقالات أو الأخبار فيما يخص حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
4. غياب الوعي لدى بعض الصحفيين بأهمية الانفراد والتوسع والتَخَصُص في طرح حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
5. ضعف اهتمام الصحف الرسمية الأردنية بالمُدونات والدورات التدريبية الخاصة بكيفية تناول الصحفيين لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بالشكل الصحيح ومدى تأثيرها عليهم.

19 الريالات، مصطفى، رئيس تحرير صحيفة الدستور، مكالمة هاتفية بتاريخ (9-8-2021)

20 محيسن، رهف، رئيس قسم الموارد البشرية في صحيفة الرأي، مكالمة هاتفية بتاريخ (11-8-2021)

6 الخيارات والبدائل ومناقشتها

بناءً على نتائج الرصد للصحف الرسمية: الرأي والدستور، وبالإضافة إلى المقابلات المعمقة شبه المنظمة، واستناداً على هدف الورقة في تضمين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بشكلٍ حقوقي، اقترح الفريق البحثي عدد من السياسات العامة المُقترحة متمثلة بالآتي:

6.1 أولاً: سياسة عامة لتطوير وسائل إعلامية مكتوبة تتضمن حقوق لأشخاص ذوي الإعاقة

الهدف: الوصول إلى مجتمع يمتلك الوعي والثقافة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

البرامج:

- قيام الصحف الرسمية الأردنية وبالشراكة مع المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الاعاقة بتخصيص مساحة محددة بالصحف الرسمية المكتوبة للتغطية الإعلامية متضمنة حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة.
- قيام المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بتطوير برامج الشراكة بين الوسائل الإعلامية والمؤسسات ذات العلاقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- إعطاء الأولوية في التغطية الخبرية والسَبَق الصحفي في نشر قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم من خلال قرار إداري يصدر من مجلس إدارة الصحيفة.

مزايا وفرص السياسة المطروحة:

- الإسهام في زيادة الوعي المجتمعي بشكل سريع ومؤثر.
- المساهمة في الحد من الانتهاكات الموجهة للأشخاص ذوي الإعاقة من قبل المجتمع.
- المساهمة في نشر المشاريع التنموية الخاصة بالأشخاص ذوي الاعاقة عن طريق الإعلام المتخصص لذوي الإعاقة.
- لا تحتاج الى كلف مالية باهظة.

التحديات في تطبيق السياسة:

- الفترة الزمنية اللازمة في تطبيق البرامج.
- إدراك العاملين في الوسائل الإعلامية المكتوبة بأهمية تنفيذ هذه السياسة.

6.2 ثانياً: سياسة عامة لتعزيز قدرات الصحفيين بمجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في مؤسسات الصحف الرسمية المكتوبة

الهدف: الإسهام في إيجاد بيئة مؤسسية صحفية تدعم حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة.

البرامج:

- على هيئة الإعلام ونقابة الصحفيين ومؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردنية والمؤسسات الإعلامية والصحفية الرسمية كلٌّ حسب اختصاصه بالتنسيق مع المجلس الاعلى لتنفيذ برامج تدريبية للعاملين في الصحف الرسمية المكتوبة على حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة.
- قيام المؤسسات الصحف الرسمية الأردنية وبالشراكة مع المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة على تعزيز المنظومة الرقابية بما يعزز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- تخصيص بَند من موازنة الصحف الرسمية المكتوبة للتغطية الإعلامية الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

مزايا وفرص السياسة:

- زيادة التوعية للإعلاميين المتخصصين في الإعلام المكتوب بحقوق الاشخاص ذوي الإعاقة.
- الإسهام في الوصول إلى أكبر شريحة من المجتمع عن طريق الصحف الرسمية وخصوصا للأشخاص ذوي الإعاقة.

التحديات في تطبيق السياسة:

- مدى رغبة بعض العاملين في المؤسسات الإعلامية بالانخراط في البرامج التدريبية المتعلقة بحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة.
- ضعف قدرة المؤسسات المكتوبة على تغطية النفقات المالية للتنفيذ.

6.3 ثالثاً: سياسة عامة لإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في الصحف الرسمية المكتوبة

الهدف: تحقيق مبدأ العدالة وتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الاعاقة في الصحف الرسمية المكتوبة

البرامج:

- تطوير برنامج وظيفي خاص بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في الصحف الأردنية الرسمية المكتوبة بالتعاون والتنسيق مع المجلس الأعلى لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة وديوان الخدمة المدنية ومؤسسات الصحف الرسمية.

- تطوير برنامج تأهيل وتدريب بهدف التشغيل للأشخاص ذوي الإعاقة في الصحف الأردنية الرسمية المكتوبة بالتعاون مع المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الاعاقة وديوان الخدمة ومؤسسات الصحف الرسمية.
- بتطوير برامج شراكة مع الصحف الرسمية المكتوبة وقطاع الإعلام الخاص بتشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من المسؤولية المجتمعية بالتعاون مع المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الاعاقة وديوان الخدمة ومؤسسات الصحف الرسمية.

مزايا وفرص السياسة:

- الإسهام في توفير فرص عمل للأشخاص ذوي الاعاقة في الصحف الرسمية المكتوبة.
- المساهمة في تعزيز الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة في مواقع صنع القرار في المؤسسات الإعلامية.
- توحيد السياسات العامة والعمل المؤسسي بين كافة القطاعات حول تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في حال تحقق البرنامج الثالث من هذه السياسة.
- وجود بيئة مهيئة للأشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسات والهيئات الإعلامية بحكم وجود كادر من العاملين واعي بحقوقهم في هذه المؤسسات.

التحديات في تطبيق السياسة:

- التكلفة المالية اللازمة لتطبيق البرامج.
- النُظم الوظيفية في هذه الصحف قد لا تسمح بإعطاء الأولوية بالتوظيف للأشخاص ذوي الإعاقة.

تهدف الورقة إلى زيادة تضمين حقوق الأشخاص في المحتوي الإعلامي الصحفي، والإسهام في خلق بيئة مؤسسية ملائمة للتعامل بحقوق الاشخاص ذوي الإعاقة، والوصول إلى مجتمع يمتلك الوعي والثقافة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة . لذلك استند الفريق البحثي على الميزان المعياري متمثلاً في تحليل المزايا والفرص والتحديات في تطبيق كل سياسة على حده. وعليه تعد البدائل المُثلى للورقة هي تبني:

1- **سياسة عامة لإيجاد وسائل إعلامية مكتوبة حساسة لحقوق لأشخاص ذوي الإعاقة.**
2- **الإسهام في خلق بيئة مؤسسية ملائمة للتعامل بحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة.**

فإذا ساهم الإعلام في تحقيق رسالته اتجاه حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة باعتبارهم جزءاً لا يتجزأ من كيان المجتمع، والمُساهمة في رفع مستوى الوعي اتجاه حقوقهم وتغيير الصورة النمطية اتجاههم، سينعكس ذلك وبشكل ملحوظ على جميع شرائح المجتمع بما فيهم الأشخاص ذوي الإعاقة، وبالتالي المُضي قُدُماً نحو تحقيق مبدأ العدالة والمساواة.

7 الملحق

تستند هذه الورقة على مجموعة مقابلات مع جهات رسمية ومختصين في الإعلام وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تالياً أسمائهم مع حفظ الألقاب، (حسب الترتب الأبجدي):

أ- تسنيم البطاينة - عضو سابق في مجلس البلدية ورئيسة جمعية يد بيد الخيرية وناشطة حقوقية في مجال الأشخاص ذوي الإعاقة.

ب- تقوى الملكاوي - ناشطة حقوقية في مجال الأشخاص ذوي الإعاقة.

ت- علي السوالمة - البطل الأردني للجري على الكراسي المتحركة، ناشط حقوقي في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

ث- غادة الشيخ - إعلامية لدى جريدة الغد.

كما يجب التأكيد على أن المعلومات الواردة في ورقة السياسات هذه لا تعبر بالضرورة عن آرائهم، وهم غير مسؤولين عن محتوياتها، وإنما تمثل مواقف واستنتاجات المؤلفون في تحليل ما قدموه من خبرات ومعلومات تخص حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومدى تمثيلهم في وسائل الإعلام المكتوبة بشكلٍ عام وجريدتي الرأي والدستور بشكلٍ خاص..

معهد
غرب آسيا وشمال أفريقيا

الجمعية العلمية الملكية، ٧٠ أحمد الطراونة ، عمان، الأردن | هاتف: ٩٦٢٦٥٣٤٤٧٠١+ | info@wana.jo
www.wanainstitute.org